

اتفاقية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب
الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل بين
المملكة المغربية وجمهورية إثيوبيا الفيدرالية
الديمقراطية

**ظهير شريف رقم 1.17.28 صادر في 8 ذي الحجة 1438
(30 أغسطس 2017) بتنفيذ القانون رقم 03.17 الموافق
بموجبه على الاتفاقية الموقعة بأديس أبابا في 19 نوفمبر 2016
بين المملكة المغربية وجمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية
لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان
الضرائب على الدخل¹**

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف - بداخله:

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا:

بناء على الدستور ولاسيما الفصول 42 و50 و55 (الفقرة الثانية) منه،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي:

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 03.17 الموافق بموجبه على الاتفاقية الموقعة بأديس أبابا في 19 نوفمبر 2016 بين المملكة المغربية وجمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل، كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بالرباط في 8 ذي الحجة 1438 (30 أغسطس 2017).

وقعه بالعطف:

رئيس الحكومة،

الإمضاء: سعد الدين العثماني.

1 - الجريدة الرسمية عدد 6605 بتاريخ 27 ذو الحجة 1438 (18 سبتمبر 2017)، ص 5157.

**قانون رقم 03.17 يوافق بموجبه على الاتفاقية الموقعة
بأديس أبابا في 19 نوفمبر 2016 بين المملكة المغربية
وجمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية لتجنب الازدواج
الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على
الدخل**

مادة فريدة

يوافق على الاتفاقية الموقعة بأديس أبابا في 19 نوفمبر 2016 بين المملكة المغربية
وجمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي
في ميدان الضرائب على الدخل.